

الرسالة

[ص 178] وسن أنَّ الذَّكَوَّافِلَ في مَثَلِ حَالِهَا لَا تَحِلُّ إِلَّا بِطُهُورٍ وَلَا تَجُوزُ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ وَمَا تَجُوزُ بِهِ الْمَكْتُوبَاتُ مِنَ السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ وَاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الْحَضَرِ وَفِي الْأَرْضِ وَفِي السَّفَرِ وَأَنَّ لِلرَّكَبِ أَنْ يَصْلِيَ فِي الذَّكَوَّافِلَةِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ دَابَّتُهُ .

أَخْبَرَنَا " ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ " عَنْ " ابْنِ أَبِي ذَرْبٍ " عَنْ " عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ " عَنْ " جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ " : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَدَنِ أَنْمَارٍ كَمَا كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهَا مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ " (1) .
أَخْبَرَنَا " مُسْلِمٌ (2) " عَنْ " ابْنِ جُرَيْجٍ " عَنْ " أَبِي الزُّبَيْرِ " عَنْ " جَابِرِ " عَنْ " النَّبِيِّ ﷺ " مَثَلٌ مَعْنَاهُ لَا أَدْرِي أَسْمَى بَدَنِ أَنْمَارٍ أَوْ لَا ؟ أَوْ قَالَ : " صَلَّى فِي سَفَرٍ " .

(1) مسند الشافعي : 192 ، 194 مسند أبي حنيفة : كتاب المغازي / 3909 .

(2) هو ابن خالد الزنجي